

الدرس (41) من شرح الأربعين النووية

خالد المصلح

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الاولين والاخرين. وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا
 اما بعد فقال الامام النووي رحمه الله تعالى في كتابه الموسوم بالاربعة النووية - [00:00:00](#)
 الحديث السادس عن ابي عبدالله النعمان ابن بشير رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين
 وان الحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس - [00:00:17](#)
 فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه. ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه
 الاوان لكل ملك حمى. الاوان حمى الله محارمه - [00:00:36](#)
 الاوان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله. واذا فسدت فسد الجسد كله. الا وهي القلب. رواه بخاري ومسلم الحمد لله رب
 العالمين واصلي واسلم على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد - [00:00:52](#)
 وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد هذا هو الحديث السادس الاحاديث الاربعين النووية نقل النووي رحمه الله عن ابي عبد الله
 النعماني بن بشير وهو من صغار الصحابة رضي الله عنهم - [00:01:10](#)
 حيث ولد في السنة اولى او الثانية للهجرة عاش رضي الله عنه اربعة وستين توفي سنة خمس وستين للهجرة يقول سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين والحرام - [00:01:30](#)
 بين وبينهما امور مشتبهات الحديث هذا الحديث اتفق اهل العلم على عظيم مكانته ورفيع منزلته فوائده عده بعضهم وربع الدين
 وبعضهم ثلث الدين كما تقدم في الاحاديث السابقة وهو حديث ينتظم - [00:02:09](#)
 ما يكون من المعاملات بين الناس ينتظم ما يكون من الحلال والحرام والمشتبه وعلى هذا تدور اكثر الاحكام اما حلال واما حرام
 يقول صلى الله عليه وسلم ان الحليمين هذا الحديث رواه الشيخان كما - [00:02:37](#)
 ذكر المصنف رحمه الله رواه البخاري ومسلم من حديث زكريا عن عامر الشعبي عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ان الحلال بين - [00:03:03](#)
 وان الحرام بين. الحلال وما اباحه الله تعالى واذن فيه سواء كان ذلك الاعيان او في المكاسب او في الافعال والاقوال او غيرها
 والحرام ما منعه الله ورسوله وحضر سواء كان ذلك في الاعيان - [00:03:17](#)
 وفي المكاسب او الافعال او في الاقوال وقوله صلى الله عليه وسلم بين اي واضح ليس فيه لبس ولا خفاء وليس مشتبه ولا مختلطا
 هل هو في جلاء ووضوح قول ابين - [00:03:47](#)
 يبين لعموم الامة باستفاضة شهرة حكمه حيث لا يكاد يخفى على احد من اهل الاسلام وهذا كتحريم الخمر وتحريم الخنزير وجوب
 الصلاة وجوب الزكاة هذا من الحلال البين المطاعم اكل والمشارب اباحة الماء - [00:04:22](#)
 وما الى ذلك من الامور البينة الظاهرة التي لا يلتبس فيها على احد حكم لذلك المحرمات الخبر والخنزير وما اشبه ذلك والربا وقيل
 بين ظاهر بمعنى انه لا خفاء فيه بالنظر الى - [00:04:57](#)
 ما دل على الحلم بلا شبهة الحلال اي انه لا شبهة في حله النظر الى دليله ولا بالنظر الى مدلوله ولا بالنظر الى تهزيه وكذلك في قوله
 والحرام بين اي ظاهر بالنظر الى - [00:05:23](#)
 ما دل على تحريمه بلا شبهة وليس في تحريمه او في باحته اشتباه بل هو ظاهر نص جلي لا خفاء فيه في حكمه بالتحريم وقوله

صلى الله عليه وسلم وبينهما - 00:05:51

بين الحلال والحرام لان هما ضمير يعود الى ما تقدم من حلال وحرام امور مشتهيات امور جمع امر والامر يطلق ويراد به الشيء

والشأن القول بينهما امور مشتهيات اي اشياء - 00:06:13

وشؤون مشتهية مشتهيات جمع مشتهيه والمشتهيه هو المختلط الخفي غير المتبين اذا قولوا بينهما امور مشتهيات اي مختلطات

ملتبسات خفيات سواء كان ذلك في في الاعيان او في المكاسب او في الاقوال - 00:06:43

او في الاعمال وفي غير ذلك المهم انها ملتبسة لم تتبين ولم تتضح وقوله صلى الله عليه وسلم مشتهيات هي بين الحلال والحرام

ليست حلالا بيانا ولا حراما بيانا ولذلك قال الامام احمد رحمه الله - 00:07:14

في تعريف المشتهيه قال منزلة بين الحلال والحرام قال في موضع اخر المختلط المشتهيه والمختلط ولا تنافي بين هذين التعريفين. لان

ما كان بين الحلال والحرام مختلط ومشتهيه لا يعلم - 00:07:41

الى ايها يصير؟ قوله صلى الله عليه وسلم مشتهيات هذا وصف لكنه لم يذكر اسباب الاشتباه وللإشتباه في الاحكام اسباب عديدة

منها ما يرجع الى الدليل من حيث الثبوت وعدمه - 00:07:59

يثبت عند احد ويثبت عند غيره منها ما يرجع الى الاشتباه منه ما يرجع الى المفهوم المدلول باختلافهم في دلالة الحديث على الحكم

تجد من يقول انه يدل على كذا وتجد اخرون يقولون انه لا يدل على كذا فهذا اشتباه ناتج عن - 00:08:34

اختلاف الدليل واما ان يرجع الاشتباه الى وجود اسباب الحل ووجود اسباب الحرمة في الواقعة او في المسألة وبهذا يتبين لنا ان

الاشتباه اما ان يكون راجعا الى الدليل اما ان يكون راجعا الى المدلول - 00:09:06

اما ان يكون راجعا الى تحقيق المناط واما ان يكون راجعا الى قيام اسباب الحل واسباب الحرمة مما يجعله حائرا والاشتباه امر نسبي

متفاوت بين الناس ليس على درجة واحدة - 00:09:36

وقد يشتبه على احد ما لا يشتبه على غيره يتبين للعلماء ما لا يكون مشتهيا على العامة والعلماء ايضا على درجات ومنازل في

الاشتباه والاختلاف والماء استعمل كلمة المشتهيه ما في خلاف بين اهل العلم - 00:10:01

وصف جماعة من اهل العلم المسائل الخلافية لانها من المشتهيات لكن هذا ليس باطلاق لانه مشتهيه عند من لم يترجح له اما من ترجح

له احد القولين فانه لا اشتباه عليه - 00:10:28

لكن من كان متوقفا او لم يتبين له الدليل او التبس عليه الامر فهذا يكون عنده اشتباه وقوله صلى الله عليه وسلم لا يعلمهن كثير من

الناس يعلمهن اي لا يعلم هذه المشتهيات - 00:10:48

والملتبسات والمختلطات كثير من الناس فهي خفية على كثيرين وهذا الخفاء اما لكونها لم تتضح لهم او لكوني لكونهم لم يبذلوا

الوقت الكافي للتبين او لغير ذلك من الاسباب المقصود ان كثيرا من الناس - 00:11:09

تشتبه عليهم هذه الاحكام طيب ومن تبينت لهم الاحكام؟ هم هل هم كثير ام قليل من ذكر الحديث قال لا يعلمهن كثير من الناس.

فالذين يعلمونها كثير او قليل كثير - 00:11:37

لان قوله لا يعلمن كثير من الناس لا يلزم منه ان الذي لا يعلمها الذين يعلمونها قليل لان كثير يصدق على العدد غفير لكنه لا يلزم ان

يكون الاكثر ولا ينفي الكثرة في غيره - 00:11:54

ولذلك الله قال الله تعالى في سورة الحج في السجود قال الم ترى ان الله يسجد له من في السماوات وهو فاض الشمس والقمر

والنجوم والجبال الشجر والدواب كثير من الناس - 00:12:15

يسجدون وكثير حق عليه العذاب الكثير يسجد وكثير لا يسجد وكذلك قوله لا يعلمهن كثير من الناس لا ينفي ان الذي يعلمها كثير

يعني ولم يقل لا يعلمهن الاكثر نقف على هذا ونكمل بقية الحديث ان شاء الله في الدرس القادم والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم

على نبينا محمد - 00:12:27